



دولة اسرائيل

وزارة
الثقافة
والرياضة



مناقصة رقم ٦/٢٠١١ لتفعيل دورات منظمين لمناسبات رياضية (منظمون مدعومون): دعوة لتقديم عروض لتفعيل دورات منظمين لمناسبات رياضية

- ١- بهذا تطلب لجنة المناقصات التابعة لوزارة الثقافة والرياضة تلقي عروض في موضوع : تفعيل دورات منظمين مدعومة لمناسبات رياضية .
 - ٢- المتعهدون الذين يقدمون عرضا يدفعون رسوم اشتراك مقدارها ٣٠٠ ش.ج لا تعاد .
 - ٣- ينشر كراس المناقصة في موقع الانترنت التابع للوزارة في العنوان التالي ويمكن انزاله من الموقع بدون مقابل : مناقصات/خدمات/ http://www.mcs.gov.il
 - ٤- **مطالب الحد الأدنى**
 - أ- على الهيئة المتعهدة ان تكون هيئة قضائية منظمة ومسجلة في سجل رسمي في السنوات الـ٣ الأخيرة على الاقل .
 - ب- على الهيئة المتعهدة ان تكون مشغل مرخص /مؤسسة بدون اهداف ربحية .
 - ج- على الهيئة المتعهدة ان تدير دفاتر حسابات حسب القانون .
 - د- اذا كانت الهيئة المتعهدة جمعية ، عليها ان تكون لديها مصادقة عن ادارة قومية ، من قبل مسجل الجمعيات ، وان تكون المصادقة سارية المفعول للسنة الجارية .
 - هـ- على المتعهد ان يكون صاحب مواصفات قسم التأهيل في وحدة الحراسة في شرطة اسرائيل . وعليه ان يعرض مصادقة سارية المفعول من شرطة اسرائيل لتنفيذ التأهيل كالمذكور في البند ٨ (٧) ب (١) - (٣) لقانون صلاحيات من أجل المحافظة على أمن الجمهور - ٢٠٠٥ .
 - و- على الهيئة المتعهدة ان تكون صاحبة تجربة ٣ سنوات في السنوات الخمس الاخيرة (٢٠٠٦ - ٢٠١٠) في تنفيذ استكمالات بانتشار قطري ، بحجم لا يقل عن ٢٥٠ يوم استكمال في السنة في كل سنة من السنوات الـ٣ .
 - ز- على المتعهد ان يكون صاحب دورة أعمال لا تقل عن ١,٠٠٠,٠٠٠ ش.ج في السنة ، في كل سنة من السنوات الـ٣ (٢٠٠٨ - ٢٠١٠) .
- على الهيئة المتعهدة ان ترفق كفالة بنكية او كفالة من شركة تأمين تلائم النص المرفق مع المناقصة الذي يلائم العرض بقيمة ٢٧,٦٠٠ ش.ج .
- ٥- يجب ان يوضع العرض داخل صندوق المناقصات الموجود في مكاتب وزارة الثقافة والرياضة في المجمع الحكومي الشرقي - الشيخ جراح ، بناية ج ، طابق ج ، قرب غرفة ٣٠٢ القدس ، بحيث لا يتأخر عن تاريخ ٢٠١١/٧/٣١ الساعة: ١٢:٠٠ .
 - ٦- رجل الاتصال في الوزارة الذي يمكن التوجه اليه بالاسئلة المتعلقة بهذه المناقصة هو السيد لؤي بدير ، تلفون ٦٢٢١٠٢٦-٥٠ ، بريد الكتروني luayb@most.gov.il

باقي شروط المناقصة والمعايير للاختيار مفصلة في وثائق المناقصة .

في حال نشوء تناقض بين وثائق المناقصة وبين الاعلان - تتغلب وثائق المناقصة .